

قرار وزارى

رقم ٢٠٠٨/٢٤

بـحـظـرـ صـيـدـ وـجـمـعـ الصـفـيـلـحـ مـؤـقـتـاـ

استناداً إلى قانون الصيد البحري وحماية الثروة المائية الحية الصادر بالمرسوم
السلطانى رقم ٨١/٥٣ ،

والى اللائحة التنفيذية لقانون الصيد البحري وحماية الثروة المائية الحية الصادرة
بالقرار الوزارى رقم ٩٤/٤ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقـرـرـ

المـادـةـ الـأـوـلـىـ : يـحـظـرـ صـيـدـ وـجـمـعـ الصـفـيـلـحـ خـلـالـ موـاسـمـ الصـيـدـ فـيـ الأـعـوـامـ ٢٠٠٨ـ وـ ٢٠٠٩ـ وـ ٢٠١٠ـ .

المـادـةـ الـثـانـيـةـ : يـحـظـرـ حـيـازـةـ الصـفـيـلـحـ وـتـجهـيزـهـ وـالـتـعـامـلـ فـيـ خـلـالـ فـتـرـةـ الـحـظـرـ ،
ويـشـمـلـ التـعـامـلـ النـقـلـ وـالـبـيـعـ وـالـشـرـاءـ وـالـتـصـدـيرـ وـكـلـ مـاـ يـرـتـبـطـ
بـذـلـكـ مـنـ عـمـلـيـاتـ .

المـادـةـ الـثـالـثـةـ : يـحـظـرـ حـيـازـةـ أـوـ وضعـ أـداـةـ استـخـراـجـ الصـفـيـلـحـ (ـالـجـزـرـةـ أـوـ المـقطـعـ)
عـلـىـ قـوـارـبـ وـسـفـنـ الصـيـدـ أـوـ بـالـقـرـبـ مـنـ السـواـحـلـ وـمـوـاقـعـ الصـيـدـ
خـلـالـ فـتـرـةـ الـحـظـرـ .

المـادـةـ الـرـابـعـةـ : يـنـشـرـ هـذـاـ القـرـارـ فـيـ الـجـرـيـدةـ الرـسـمـيـةـ ، وـيـعـمـلـ بـهـ مـنـ الـيـوـمـ التـالـىـ
لـتـارـيـخـ نـشـرـهـ .

صدر في : ١٨ جمادى الثانية ١٤٢٩ هـ

الموافق : ٢٢ يونيو ٢٠٠٨ م

محمد بن علي القتبى
وزير الثروة السمكية

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٨٦٦)

الصادرة في ٢٠٠٨/٧/١ م